

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٥٨ لسنة ٢٠٠٥

بتعديل بعض أحكام قراري وزير العدل رقمي ٣٣٨٦، ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائيين الاجتماعيين

والنفسين العاملين بدوائر محاكم الأسرة :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائيين القانونيين

والاجتماعيين والنفسين العاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

قرار:

(المادة الأولى)

ترفع الأسماء الآتية من قوائم الإخصائيين الاجتماعيين والنفسين العاملين

بدوائر محاكم الأسرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

(١) نادية جندي ملك	
(٢) محمد هشام السيد الغازى	
(٣) مها محمد رفعت محمد الشاعر	

(المادة الثانية)

تضاف القائمة التالية إلى قوائم الإخصائيين الاجتماعيين والنفسين العاملين بدوائر محاكم الأسرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

م	المحاكم الجزئية	اسم الخبير	نوع الخبرة	ملاحظات
١	محكمة شمال القاهرة	منى سمير سلامة إبراهيم نفسي		
٢	محكمة أسيوط	حسن حامد حسن حامد اجتماعي		
٣	العمرانية	آمال عبد الحميد محمد طه نفسي		

(المادة الثالثة)

ترفع الأسماء الآتية من قوائم الإخصائيين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

(١)	حامد عبد الكريم حامد
(٢)	هنداوي السعيد هنداوي جابر
(٣)	صلاح محمد سيد جابر

(المادة الرابعة)

تضاف القائمة التالية إلى قوائم الإخصائيين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

م	المحاكم الجزئية	اسم الخبير	نوع الخبرة	ملاحظات
١	شمال القاهرة	مروة عرفة حلمى عرفة نفسي		
٢	المراغة	نهلة السيد محمد بدوى قانونى		
٣	إسنا	سحر محمد سعد الدين عثمان نفسي		
٤	الباجور	منال محى الدين حامد المعاذ اجتماعي		
٥	كفر الشيخ	هبة محمد بدر غنيم نفسي		

(الملاحة الخامسة)

يعدل ندب السيدة / مدحنة أنور فرغلى عثمان (إخصائية نفسية) من العمل بمكتب تسوية المنازعات الأسرية إلى العمل بمحكمة الأسرة بندر أسيوط .

(الملاحة السادسة)

على إدارات وزارة العدل المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار .

(الملاحة السابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٥/٦/١٨

وزير العدل

المستشار / محمود أبواللليل راشد